

رقم الرمز (6)

الإدارة العامة للجمارك

الإدارة العامة للجمارك	
مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن	
رقم الوارد	التاريخ
٤	١١ / ٥ / ٢٠٢١

تعليمات جمركية رقم ( 45 ) لسنة 2021

بشأن إدراج المستحضرات التي تحتوي على مادتي (Pregabalin) و (Gabapentin) إلى الجدول رقم (4) المرافق للقانون رقم 48 لسنة 1978 في شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والإتجار فيها

مدير عام الإدارة العامة للجمارك:

بناءً على قرار السيد / وزير الصحة رقم (47) لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/04/25، والمنشور في الجريدة الرسمية "الكويت اليوم" بالعدد رقم (1533) الصادر بتاريخ 2021/05/02، والمتضمن الآتي:

مادة أولى

تُدراج المستحضرات التي تحتوي على مادتي (Pregabalin و / أو Gabapentin) إلى الجدول رقم (4) المرافق للقانون رقم 48 لسنة 1987 في شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والإتجار فيها.

مادة ثانية

يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقيد بقرار بالقرار الوزاري المذكور والعمل على تنفيذه، من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية في 2021/05/02.

مدير عام  
الإدارة العامة للجمارك

المستشار  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

للعلم والعمل بموجبه،،،

صدر بتاريخ : 2020/05/05

نسخة إلى : - فريق ديوان المحاسبة .  
- السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات في الجريدة الرسمية الكويت اليوم .  
- مكتب العلاقات العامة (لنشر التعليمات في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك).  
/ عبدالرحيم المصري

عبدالمجيد